الطهارة

حكم الطهارة لمن أراد أن يمكث في المسجد

السؤال: هل يلزمُ من أرادَ أن يمكث في المسجد أن يكون على طهارة؟

الجواب: لا يلزم أن يكون على طهارة لكن الطهارة أكمل, والرجل مادام في مصلاه بعد الصلاة فإنّ الملائكة تصلي عليه تدعو له, اللهم اغفر له, اللهم ارحمه مازال في مصلاه مالم يحدث, فإذا أحدث انقطع دعاء الملائكة له، لكنه لا ينقطع أجره بسبب مكثه في المسجد, فليس من شرط المكث في المسجد أن يكون على طهارة, فله أن يمكث في المسجد وهو محدث, ويذكر الله –جل وعلا– بالأذكار المتاحة, ويقرأ القرآن عن ظهر قلب, ويتفرغ للعبادة في المسجد, وهذا شان أهل الإعتكاف الملازمين للمساجد, لا يلزم أن يكون طول المدة على طهارة.

برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والعشرون، 1432/2/18.